

" جوانسواريس " التي يبلغ عدد أفرادها الآن نحو مائة ألف. وقد جرت العادة لديهم أن يتزوج الأخ الأكبر فتصبح زوجته لجميع إخوته. وإذا لم يكن للشباب إخوة فإنه فلما يجد زوجة. وتتمتع المرأة بإخلاص أزواجها جميعا وينسب اليهم جميع الأولاد. ولكل زوج منهم وظيفة: فيعرف الابن مثلا أحدهم بأنه أبوه الذي يدير شئون البيت؛ ولاآخر بأنه أبوه الذي يرعى الأغنام... وهكذا.

وفي عشائر الريدي الهندية جرت العادة أن تتزوج المرأة بين السادسة عشرة والعشرين من عمرها بطفل في سن الخامسة. ويعتبر هذا الطفل زوجها الشرعي النظري. ويجب أن يكون لها بجانبه زوج عملي هو عم الطفل أو أبوه نفسه أحيانا. وجميع من تأتي المرأة به من الأولاد يلحق نسبهم بزوها الشرعي وحده. حتى إذا بلغ هذا الغلام أشده تكون المرأة قد وهن العظم منها وأدركتها الشيخوخة؛ فيتصل بإحدى زوجات أولاده أو أقاربه الصغار ويصبح زوجها العملي إلى جانب زوجها الصغير الشرعي، ويقوم بالدور نفسه الذي قام به غيره مع زوجته إذ كان صغيرا... وهكذا دواليك.

وفي بعض قبائل العرب في الجاهلية كان الولد يشارك أباه في زوجته (زوجة الأب)؛ وكانوا يسمون هذا الولد " الضَّيْرَن " (1).

(الشكل الثاني): أن يباح هذا التعدد بدون تقيد بوجود رابطة قرابة بين الأزواج. وقد أخذ بهذا الشكل كذلك كثير من الشعوب البدائية والتحضرة.

ففي جزائر المريكز (بولينزيا) كان يباح أحيانا للمرأة أن يكون لها أكثر من زوج واحد بدون تقيد بوجود رابطة قرابة بين الأزواج. وفي جزيرة " هواي " يكون للمرأة زوج أصيل ينسب إليه وحده من تأتي به من الأولاد؛ ولكن يباح أن يكون لها بجانبه أزواج غير أصيلين لهم حق مساكنتها بدون أن يكون لهم الحق في أن ينسب اليهم أحد ممن تأتي به. ولهذا النظام أشباه ونظائر في سيلان والتبت

---

(1) " الضيرزن كحيدر الحافظ الثقة، وولد الرجل وغياله، وشركاؤه، ومن يزاحم أباه في امرأته، ومن يزاحمك عند الاستقاء... " (القاموس المحيط).

